

اخرته ولما كان في ذلك ان وجدت في الا العين وفي نفي
 العلط والاذن باعطي الاجنه **كتاب الغضب**
هو الاستيلاء على مال الغير
وَصَل وانا وان لم يبق فلا يضمن من غير المتقول
 الامان تلقى تحت يده وان المثل وشتمها ضبا ومن المتقول الا
 ما انتقل بفعله لا يتقبل ذم اليه فلا طاهر او في حكمه
 بقرا ذن الشرع **بالله** ما نبتت يدك عليه صلكه
 وما نقل لا باخه عرف او نحو ومنه او عليه او من نحو طريق
 فامانه **غاليا** وبالغضب **فصل** وحسن
 عينه ما لم تنس هلك ويستند في غير الفدين ما لا
 يحرف اليه يد المالك الا ضيا **وحي** محجورا فيها والى من
 اخذ منه الاغصبا مكرها او في حكمه ونحو باع لبيلا
 ويرى بخصهها اليه المالك باي وجه وان جعله وبالغلبه
 الصحوة وان لم يقبض الا لغيره ظالم ونحوه وجب اليه موضع
 الغضب وان تعد او الطلب ان كانت فيه وضيم
 ويكسر ويذبح للمرء ما هي فيه حيث له ذلك والافقة
 الجبلوه **قال الاض** كعبه او اوي شي نوتج

فتعد ردة **وَصَل** واذا غيرها **العرض**
 حرم بينها وبين الفقه ولا يرش الا في نحو الخفي وان مرادت
 به والى غير عرض ضمن ارش الليتير وجير في الزكثير
 بين فمها صحىه وعنها مع الارش وفرايدك الاصلية
 امانه فلا تضمن الاما نقله لنفسه او جنى عليه ولا يرد
 مع الامكان **فصل** ولا يرجع باغر م فيها
 دان مرادت به وله فضل ما يتفضل به عرض والآخر
 المالك وعليه قلع الزرع وان لم يحصد واجرة المثل
 وان لم يبتغى فان اجر ونحوه موقوف وارثها نقص
 ولو محجور رباوه مرفعه **كان** حفر بئر اثم طمها
 الا الشرف **فصل** والحر والحرهما في الباء **فصل**
 وبك ما اشقوا لها او ثمنها نقيس ويتصدق بالبرح وما اشبهته
 مخلطه او ازاله اتمه ومعظم منافعه وبطيب له بعد
 المرضاه ويتصدق باخشي مساجه قبلها وبك مشورها
 الحاصل عدتها ويتصدق با تعدي فيه المرفقه وعليه
 المجر **فصل** وللمالك قلع الزرع واجرته
 ولو امتسقا ولا تقصد ان تفسد يدونه والرعي